



قسم تقنيات التخدير

عنوان المحاضرة الأولى: مفهوم حقوق الإنسان
Doaaa.al-hadee@mustaqbal-college.edu.iq



الفصل الاول

مفهوم حقوق الانسان

الحق : سلطة يعترف بها القانون للفرد . او مصلحة يحميها القانون . وان نطاق الحماية القانونية للحق يرتبط بالاستخدام المشروع له ، وان لا يتعارض الحق مع سلطة الجماعة .

وللحق ثلاثة عناصر :

- ١- صاحب الحق (الشخص)
 - ٢- محل الحق (الشئ او العمل الذي يرد عليه الحق)
 - ٣- الحماية القانونية
- مفهوم الانسان : الحق بوجود حق محدد لانسان ما يرتبط بوجود ذلك الانسان ضمن جماعة .

مميزات الشخصية الطبيعية

أولاً : اسم الشخص : كلمة تختارها الاسرة للطفل عند ولادته . والاسم لصيق بشخصية صاحبه ، ولا يجوز التصرف فيه ، ولا يسقط بالتقادم . ويحمي القانون الشخص في لقبه من الاعتداء عليه . وان الاسم واللقب ذو طبيعة مزدوجة : واجب وحق .
واجب : لان الشخص ملزم على حمله ، لا يستطيع التخلي عنه ما لم يعمد الى تصحيحه أو تغييره وفقاً للقانون .

حق : لان للشخص مصلحة مشروعة في حمله واستعماله .

ثانياً : الموطن : المكان الذي يقيم فيه عادةً . وتعيين الموطن يتطلب توافر عنصرين :

أ- مادي : (الإقامة الفعلية في مكان معين) .

ب- معنوي : وهو نية الاستقرار في هذا المكان .

ويترتب على ذلك نتيجتان :

١- ان الشخص قد لا يكون له موطن ، وذلك اذا لم يكن يقيم في مكان معين بصفة معتادة ، كما هو شأن البدو الرحل .

٢- يجوز ان يكون للشخص في وقت واحد اكثر من موطن ، مثال ذلك الشخص المتزوج بأكثر من زوجة ، اذا كانت كل من زوجاته تقيم في مكان مستقل .



قسم تقنيات التخدير

عنوان المحاضرة الأولى : مفهوم حقوق الإنسان
Doaaa.al-hadee@mustaqbal-college.edu.iq



ثالثاً : الأسرة او الحالة العائلية : من ذوي قرباه ، من يجمعهم أصل مشترك . وتنشأ رابطة القرابة :

- ١- النسب .
- ٢- المصاهرة

رابعاً : الجنسية : وهي الرابطة التي تقوم بين الشخص ودولة ما ، وتجعله تابعاً لها .

- قد يحدث ان يحمل الشخص اكثر من جنسية ، استثناء .
ولرابطة الجنسية وجهان :

- ١- سياسي : لا يتمتع بمباشرة الحقوق السياسية ، كالانتخاب والترشيح وتولي الوظائف العامة ، غير مواطني الدولة .
 - ٢- قانوني : كحقوق تملك العقارات ومزاولة الاعمال التجارية .
- خامساً : الأهلية : وهي نوعان :

- ١- أهلية وجوب : صلاحية الشخص لاكتساب الحقوق ، والالتزام بالواجبات ، وتثبيت أهلية الوجوب للانسان لمجرد كونه انساناً .
- ٢- أهلية أداء : صلاحية الشخص لمباشرة الاعمال والتصرفات بنفسه ، وجه يُعتد به من الناحية القانونية ، ومناطقها الادراك والتمييز ، فحيث يكون الشخص كامل التمييز تكون لديه أهلية كاملة .

- يتوقف تمييز الانسان على عاملين أساسيين :
- أ- السن .

ب- الحالة الصحية

- وعنصر السن وسيلة لقياس مدى التمييز ، وهي :
- ١- انعدامه : من الولادة الى سن السابعة .
 - ٢- ناقصاً : من السابعة الى الثامنة عشر .
 - ٣- إكتماله : في سن الثامنة عشر .

- وقد يلحق به مانع يحول دون مباشرة الأهلية .

سادساً : الذمة المالية : ويراد بها مجموع ما للشخص وما عليه من حقوق والتزامات مالية ، ويتكون من عنصرين :

- ١- عنصر ايجابي : مجموع حقوق الشخص .
- ٢- عنصر سلبي : مجموع التزاماته .



قسم تقنيات التخدير

عنوان المحاضرة الأولى: مفهوم حقوق الإنسان
Doaaa.al-hadee@mustaqbal-college.edu.iq



مفهوم حقوق الانسان

عرف مصطلح حقوق الانسان في القرن ١٨ الميلادي ، ويعود الفضل الى الاعلان الفرنسي لحقوق الانسان والمواطن الصادر سنة ١٧٨٩ م ، عقب الثورة الفرنسية ضد حكم الطغيان والاستبداد . وذاع صيت عبارة حقوق الانسان في اوروبا اولاً ومن ثم في كل قارات العالم الاخرى .

تبنى اعلان الحقوق الفرنسي لسنة ١٧٨٩م : (يولد الافراد ويعيشون أحراراً ويتساوون في الحقوق) . ثم أكد الدستور الفرنسي لسنة ١٧٩١م مبادئ الاعلان : (لا يجوز للسلطة التشريعية ان تضع أي قوانين من شأنها ان تضرّ او تعرقل ممارسة الحقوق الطبيعية والمدنية المنصوص عليها) * ان مفهوم حقوق الانسان ارتبط دائماً بفكر سياسي متغير . ثم انه في حالة تطور مستمر . ويتباين من مجتمع لآخر ، تبعاً لطبيعة النظام القائم ، فقد يتسع في دولة ما ويضيق في أخرى .

● ان مفهوم حقوق الانسان يتسع ليشمل حقوقاً تخوّل الفرد ان يנהج سلوكاً معيناً في مواجهة الدولة ، وهذا ما يتمثل ب :

- ١- الحقوق المدنية والسياسية ، ويطلق عليه الجيل الاول .
- ٢- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، ويطلق عليها الجيل الثاني .